

6 - نوفمبر 2013

من وزير المالية
إلى

2142

الموضوع : بخصوص شهادة الإبراء من المعلوم الوحيد التعويضي على النقل بالطرقات
المرجع : مکتوبکم الوارد علينا بتاريخ 28 أكتوبر 2013

تبعا لمکتوبکم المشار إليه بالمرجع أعلاه و الذي طلبتم بمقتضاه الحصول على
شهادة الإبراء من المعلوم الوحيد التعويضي على النقل بالطرقات وذلك قصد تغيير
بطاقة تسجيل الحافلة ذات الرقم المنجمي مبيّنين أن هذه الأخيرة لم
تتحصل على شهادة استغلال باعتبار أن شركة تراجمت عن اقتناء
الحافلة التي لم تغادر مقر شركة ، يشرفني إعلامكم أنه لا يمكن المطالبة
بخلاص المعلوم الوحيد التعويضي على النقل بالطرقات بالنسبة إلى العربات التي لم
تتحصل على شهادة استغلال.

وبالتالي فإن الحافلة ذات الرقم المنجمي التي هي على ملك
شركة والتي لم يتم في شأنها تسليم شهادة استغلال لا تخضع للمعلوم الوحيد
التعويضي على النقل بالطرقات ولا يستوجب تغيير بطاقة التسجيل الاستظهار بشهادة
الإبراء من المعلوم المذكور.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسّلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للدراسات
والتشريع الجهاني

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي